ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.38.2024.527
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (38) August 2024
العدد (38) أغسطس 2024

# المقاصد التاريخية في كتب الحسبة (كتاب معالم القربة في احكام الحسبة لابن الاخوة القرشي "ت 729هـ/ 1329م" انموذجاً)

**ا.د. شيماء سالم عبد الصاحب**
**قسم التاريخ، كلية التربية الاساسية، الجامعة المستنصرية، العراق**
**البريد الالكتروني: sh.salim@yahoo.com**

## الملخص

الحسبة وظيفة دينيه شبه قضائية تقوم على فكرة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ورغم ان الاصل في النظام الاسلامي قيام الناس جميعا بهذا الواجب لقوله تعالى :_ " كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خيرا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ" الا انه في العصور الاسلامية قد خصص لها موظف خاص يسمى المحتسب يعين من قبل الدولة وله شروط واجب توافرها فيه وعليه واجبات اتجاه اهل المهن المختلفة لكشف الغش والتدليس ، وقد اشار الى ذلك ابن خلدون (ت 808هـ) بقوله:_ " إمّا الحسبة فهي وظيفة دينيّة من باب الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر الّذي هو فرض على القائم بأمور المسلمين يعيّن لذلك من يراه أهلا له فيتعيّن فرضه عليه ويتّخذ الأعوان على ذلك ويبحث عن المنكرات ويعزّر ويؤدّب على قدرها ويحمل النّاس على المصالح العامّة في المدينة " والهدف من ذلك هو ايجاد مجتمع مدني متحضر قائم على قوانين وانظمه تمنع الضرر وتحفظ مصالح الفرد والمجتمع والامه عامة ، إذ ان الناس لا تكمل مصالحهم الا بالتعاون والتناصر على جلب المنافع ودفع المضار في اطار نظام وسلطة حريصة على تحقيق ذلك .

وعلية فقد تميزت كتب الحسبة بشموليتها لكثير من القضايا الاخلاقية والشرعية كما انها وضحت بدقه هذه الشروط والواجبات وكيفية كشف طرق الخداع والزيف لتكون الدليل الواضح والمرشد الناصح لكيفية عمل المحتسب ، ولم تخلو من الاخبار والشواهد والامثلة التاريخية التي تعد ركناً مهماً من اركان كتب الحسبة للإرشاد والتوضيح وأحيانا للوعظ والتذكير او لإثبات حقائق تاريخية تتعلق بهدف الحسبة من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال احاديث أو سنة الرسول (ﷺ) او اعمال الصحابة او الخلفاء او حتى في اخبار عن عامة الناس من الصالحين ، ونحن هنا اخترنا نموذجا لأحد هذه الكتب وهو( معالم القربة في احكام الحسبة ) لابن الاخوة القرشي (ت 729هـ) لتوضيح هذه المقاصد ولتبيين طبيعة الرواية التاريخية من خلاله كونه احد اهم كتب الحسبة من القرن الثامن الهجري.

**الكلمات المفتاحية:** الحسبة، ابن الاخوة، المقاصد التاريخية.

DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.38.2024.527
ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (38) August 2024
العدد (38) أغسطس 2024

# Historical purposes in the books of Hisba book (maealim alqarba fi ahkam al Hisba Ibn alakhuati, al -Qurashi (d. 729 AH / 1329 AD) as a model)

**Prof. Dr. Shaimaa Salim Abd alSahib**
**Department of History, College of Basic Education, Al-Mustansiriya University, Iraq**
**Email: sh.salim@yahoo.com**

## ABSTRACT

Hisbah is a religious, quasi-judicial function based on the idea of enjoining good and forbidding evil, although the principle in the Islamic system is that all people carry out this duty. However, in Islamic times, a special employee called the muhtasib was allocated to it. He was appointed by the state and had conditions that must be met by him, and he had duties towards people of various professions to uncover fraud and deception, The goal of this is to create a civilized civil society based on laws and regulations that prevent harm and preserve the interests of the individual, society, and the nation in general, as people's interests are not perfected except by cooperation and advocacy to bring benefits and repel harms within the framework of a system and authority keen to achieve this. Accordingly, the Hisbah books were distinguished by their comprehensiveness of many ethical and legal issues. They also precisely clarified these conditions and duties and how to uncover methods of deception and falsehood, to be a clear guide and advising guide to how the Muhtasib works. They were not devoid of historical news, evidence, and examples, which are an important pillar of the Hisbah books for guidance, clarification, and sometimes To preach and remind or to prove historical facts related to the purpose of Hisbah in enjoining good and forbidding evil through the hadiths or Sunnah of the Messenger (peace be upon him) or the actions of the Companions or Caliphs or even in news about the common people of the righteous. Here we have chosen an example for one of these books, which is (Ma'alim al-Qirbah fi Ahkam al-Hisbah) by Ibn al-Akhwa al-Qurashi (d. 729 AH) to clarify these purposes and to clarify the nature of the historical narrative through it, as it is one of the most important hisbah books from the eighth century AH.

**Keywords:** Hisbah, Ibn al-Akhwa, historical purposes.

ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.38.2024.527
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (38) August 2024
العدد (38) أغسطس 2024

**مقدمة**

الحسبة وظيفة دينيه شبه قضائية تقوم على فكرة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ورغم ان الاصل في النظام الاسلامي قيام الناس جميعا بهذا الواجب لقوله تعالى :_ " كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خيرا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ"[1] ، وقوله سبحانه ايضا " وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ" [2]، الا انه في العصور الاسلامية قد خصص لها موظف خاص يسمى المحتسب يعين من قبل الدولة وله شروط واجب توافرها فيه وعليه واجبات اتجاه اهل المهن المختلفة لكشف الغش والتدليس ، وقد اشار الى ذلك ابن خلدون (ت 808هـ) بقوله:_ " إمّا الحسبة فهي وظيفة دينيّة من باب الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر الّذي هو فرض على القائم بأمور المسلمين يعيّن لذلك من يراه أهلا له فيتعيّن فرضه عليه ويتّخذ الأعوان على ذلك ويبحث عن المنكرات ويعزّر ويؤدّب على قدرها ويحمل النّاس على المصالح العامّة في المدينة " (ابن خلدون ، 1988م، ص ص 280_281) ، وفي هذا الصدد ايضا يذكر القلقشندي (ت 821هـ ) " الحسبة وهي وظيفة جليلة رفيعة الشأن، وموضوعها التحدّث في الأمر والنهي، والتحدّث على المعايش والصنائع والأخذ على يد الخارج عن طريق الصلاح في معيشته وصناعته" (القلقشندي ، بلا، ج4، ص 38) والهدف من ذلك هو ايجاد مجتمع مدني متحضر قائم على قوانين وانظمه تمنع الضرر وتحفظ مصالح الفرد والمجتمع والامه عامة ، إذ ان الناس لا تكمل مصالحهم الا بالتعاون والتناصر على جلب المنافع ودفع المضار في اطار نظام وسلطة حريصة على تحقيق ذلك.

وعلية فقد تميزت كتب الحسبة بشموليتها لكثير من القضايا الاخلاقية والشرعية كما انها وضحت بدقه هذه الشروط والواجبات وكيفية كشف طرق الخداع والزيف لتكون الدليل الواضح والمرشد الناصح لكيفية عمل المحتسب ، ولم تخلو من الاخبار والشواهد والامثلة التاريخية التي تعد ركناً مهماً من اركان كتب الحسبة للإرشاد والتوضيح وأحيانا للوعظ والتذكير او لإثبات حقائق تاريخية تتعلق بهدف الحسبة من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال احاديث أو سنة الرسول (ﷺ) او اعمال الصحابة او الخلفاء او حتى في اخبار عن عامة الناس من الصالحين ، ونحن هنا اخترنا نموذجا لأحد هذه الكتب وهو( معالم القربة في احكام الحسبة ) لابن الاخوة القرشي (ت 729هـ) لتوضيح هذه المقاصد ولتبيين طبيعة الرواية التاريخية من خلاله كونه احد اهم كتب الحسبة من القرن الثامن الهجري اذ عاش في عصر المماليك في مصر ( 648_923هـ/ 1250_ 1517م) وتكمن أهمية الكتاب في أنه نقل معلومات ممن سبقة من الكُتاب [3] ، في هذا المجال واضاف عليهم اذ قسم كتابة الى 70 باباً كل باب يتضمن عدة فصول كلها تخص موضوع الباب الرئيس ، وقد ذكر في الباب الاخير امورا لم يتطرق اليها غيره من الكتاب الذين سبقوه اذ جاء في عنوان الباب السبعين ( يشتمل على تفاصيل من امور الحسبة لم تذكر في غيره ) (ابن الاخوة ، 1408هـ ، ص ص 347_ 351) ، وقد أشار أبن الأخوة في مقدمته الى أنه ضمن الكتاب طرفاً من الحكايات والأخبار والأثار بقوله:_" وَضَمَّنْتُهُ مِنْ الْأَخْبَارِ وَطَرَّزْتُهُ بِالْحِكَايَاتِ وَالْآثَارِ وَنَبَّهْتُ فِيهِ عَلَى غِشِّ الْمَبِيعَاتِ وَتَدْلِيسِ أَرْبَابِ الصِّنَاعَاتِ مَا يَسْتَحْسِنُهُ مَنْ تَصَفَّحَهُ مِنْ ذَوِي الْأَلْبَابِ وَالْعُلُومِ" ( ابن الاخوة، 1408هـ ،ص 45) .

وعلية تم تقسيم البحث الى ثلاث مباحث اساسية تناول المبحث الاول : التعريف بابن الاخوة القرشي على الرغم من النزر اليسير من المعلومات التي امدتنا بها مصادرنا عن حياته .

في حين تحدث المبحث الثاني: عن طبيعة الرواية التاريخية عند ابن الاخوة ، من حيث كيفية روايتها وطولها وقصرها ، وموافقتها لهدف الكتاب العام وهو الوعظ والتنبيه والعظة والارشاد لمن يتولى مهنة الحسبة اولا ولبقية الناس ثانيا، وموافقتها لعنوان الباب او الفصل الذي يذكره بشكل خاص ، وايضا يبين هذا المبحث كيفية سرده للروايات التاريخية اذ يذكر ابن الاخوة احيانا سند الرواية واحيانا لا يذكر ذلك بل ينسبها للمجهول بقوله( حكى ، ذكَر، روى عن بعض المشايخ ) وهكذا.

اما المبحث الثالث : فقد تحدث عن مقاصد الرواية او الشواهد التاريخية عند أبن الأخوة ، وقد تم تقسيمه الى عدة محاور تناول الاول : الروايات ذات الطابع الاجتماعي، في حين تحدث المحور الثاني: عن الروايات والشواهد ذات الطابع الديني وجاءت الروايات ذات الطابع الاداري في المحور الثالث ، اما المحور الرابع فقد تحدث عن الروايات ذات الطابع الاقتصادي .

ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.38.2024.527
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (38) August 2024
العدد (38) أغسطس 2024

**المبحث الاول : التعريف بابن الاخوة**

لم تمدنا المصادر سوى بالنزر اليسير من المعلومات حول حياة ابن الاخوة ، اذ ذكر في مقدمة كتابة معالم القربة في احكام الحسبة بانه:_ " الْعَبْدُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عُرِفَ بِابْنِ الْأُخُوَّةِ الْقُرَشِيُّ نَسَبًا وَالشَّافِعِيُّ مَذْهَبًا الْأَشْعَرِيُّ مُعْتَقَدًا0 " ( ابن الاخوة،1408هـ ، ص 45) ، واسمة هنا يتوافق مع ما ذكره ابن حجر بقوله:_" مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أَحْمد بن أبي زيد ابْن الْأُخوة الْقرشِي ضِيَاء الدّين الْمُحدث ولد سنة 684 وَسمع من الرشيد الْعَطَّار، (4) وَمن أبي مُضر، (5) صَحِيح مُسلم وَحدث هُوَ وَأَبوهُ وَأَخُوهُ ذكر ذَلِك ابْن رَافع وَقَالَ مَاتَ فِي ثَانِي رَجَب سنة 729" ( العسقلاني، 1972م، ج5،ص 431) وما ذكره ابن حجر يعد المادة الوحيدة المتوفرة عن حياة ابن الاخوة وكل من ذكرة بعد ذلك نقل عنه . (حاجي خليفة، 1941م، ص 833؛الزركلي، 2002م، ج7، ص 34؛ كحالة، بلا، ج11، ص 181).

وعند عودتنا الى نص السابق نجده يذكر انه نقل ذلك من ابن رافع وعند عودتنا الى كتاب الوفيات (6) لابن رافع السلامي ، (7) لم نجد ذكرا لحياة ابن الاخوة ، فلعله وهم.

**المبحث الثاني : طبيعة الرواية التاريخية عند ابن الاخوة**

ذكر ابن الاخوة في مقدمته هدف كتابه وهو جمع اقوال علماء الشافعية الاشعرية موثقا ذلك بالآيات القرآنية والاحاديث النبوية الشريفة لتكون دليل لمن اسندت الية مهنة الحسبة لمعرفة احوال السوق والعاملين فيه ففي ذلك يقول :_ " فَقَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَجْمَعَ فِي هَذَا الْكِتَابِ مِنْ أَقَاوِيلِ الْعُلَمَاءِ مُسْتَنِدًا بِهِ إِلَى الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ مَا يَنْتَفِعُ بِهِ مَنْ اسْتَنَدَ لِمَنْصِبِ الْحِسْبَةِ وَقُلِّدَ النَّظَرَ فِي مَصَالِحِ الرَّعِيَّةِ وَكَشَفَ أَحْوَالَ السُّوقَةِ وَأُمُورَ الْمُتَعَيِّشِينَ عَلَى الْوَجْهِ الْمَشْرُوعِ لِيَكُونَ ذَلِكَ عِمَادًا لِسِيَاسَتِهِ وَقَوَامًا لِرِئَاسَتِهِ فَاسْتَخَرْتُ اللَّهَ تَعَالَى فِي ذَلِكَ وَضَمَّنْتُهُ مِنْ الْأَخْبَارِ وَطَرَّزْتُهُ بِالْحِكَايَاتِ وَالْآثَارِ وَنَبَّهْتُ فِيهِ عَلَى غِشِّ الْمَبِيعَاتِ وَتَدْلِيسِ أَرْبَابِ الصِّنَاعَاتِ مَا يَسْتَحْسِنُهُ مَنْ تَصَفَّحَهُ مِنْ ذَوِي الْأَلْبَابِ وَالْعُلُومِ، وَالْمَشْهُورُ أَنَّ الْكِتَابَ عُنْوَانُ عُقُولِ الْكُتَّابِ" ( معالم القربة،1408هـ، ص 46) وعلية فقد جاءت اخباره ورواياته التاريخية موافقة لهدف الكتاب وهو العظة والارشاد لمن يتولى هذه المهنة اولا ولبقية الناس ثانيا، وللمنهج الذي الزم نفسه فيه وهو توثيقها بالآيات القرآنية والاحاديث النبوية الشريفة، فعلى سبيل المثال لا الحصر : عندما يذكر الصفات الواجب توافرها لمن يمتهن هذه المهنة ومنها الرفق ولين القول وطلاقة الوجه وسهولة الاخلاق عند امره الناس ونهية لان ذلك ابلغ في استمالة القلوب وحصول المقصود يبدأ بذكر قوله تعالى لنبيه الكريم " فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ " (8) ، ويعلق بعد ذلك بقوله:" وَلِأَنَّ الْإِغْلَاظَ فِي الزَّجْرِ رُبَّمَا أَغْرَى بِالْمَعْصِيَةِ، وَالتَّعْنِيفُ بِالْمَوْعِظَةِ يُنَفِّرُ الْقُلُوبَ " (ابن الاخوة، معالم القربة، ص 60.) ، ثم يذكر رواية تاريخية عن رجل دخل على الخليفة المأمون العباسي (170 - 218 هـ / 786 - 833 م)،فأمره بمعروف ونهاه عن منكر واغلظ له في القول فقال له :" يَا هَذَا إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْك لِمَنْ هُوَ شَرٌّ مِنِّي فَقَالَ لِمُوسَى، وَهَارُونَ {فَقُولا لَهُ قَوْلا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى} (9) ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهُ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إلَيْهِ" ( ابن الاخوة، معالم القربة، ص 60.) وينهي الحكاية بحديث رسول الله (ﷺ) " إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ " ( البخاري، 1422هـ، ج9، ص16؛ مسلم ، بلا، ص 2003).

وفي رواية اخرى في كيفية ان يكون المحتسب خالص النية لله تعالى لا يشوبه في طويته رياء ولا مراء لينشر الله رداء القبول وعلم التوفيق ويقذف له في القلوب مهابة وجلالة ومبادرة الى قبول قوله بالسمع والطاعة يذكر ان اتابك سلطان دمشق (10) ، عندما طلب من شخصا من اهل العلم ان يتولى الحسبة اول ما بدأ هو الحسبة على الاتابك نفسه لأنه يلبس خاتم ذهب ويجلس على بساط حرير ولهذا نهاه عن ذلك بكل قوة وبدون خوف او وجل ، فأطاعه الاتابك بل وولاه الشرطة اضافة الى الحسبة ، ( ابن الاخوة، معالم القربة، ص 58.)

وينهي الرواية كما بداها بحديث للرسول (ﷺ) " أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر" ( الاصبهاني، 1993م، ج3، ص 112؛ الالباني، بلا ، ج1، ص96).

وكما وافقت الرواية التاريخية عند ابن الاخوة الهدف العام للكتاب فلا بد لها ان تكون موافقة للهدف الحاص لموضوع الباب والفصل المطروح على سبيل المثال لا الحصر : في باب( شروط الحسبة وصفة المحتسب ) وفي فصل ضرورة ان يكون المحتسب مواظبا على سنن رسول الله ﷺ فيما يتعلق بمظهره ونظافته من قص

ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.38.2024.527
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (38) August 2024
العدد (38) أغسطس 2024

الشارب وتقليم الاظافر ونظافة الثياب والتعطر بالمسك ونحوه ، يذكر رواية عن رجلا حضر عند السلطان محمود بن سبكتين [11]، بمدينة غزنه [12]، يطلب الحسبة وشكله لا ينطبق على هذه الشروط فرفضه السلطان ( ابن الاخوة،1408هـ ، ص ص 58_59) .

وفي باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وخلال حديثه عن سيرة العلماء وعاداتهم في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وقلة مبالاتهم بسطوة الملوك واتكالهم على فضل الله تعالى بحراستهم يذكر رواية عن سفيان الثوري، [13] والخليفة المهدي العباسي (158_169هـ/774_ 785م ) عندما نهى الخليفة المهدي من ابعاد الناس وضربهم بالسياط وهو في الحج وعند رمي جمرة العقبة . (ابن الاخوة، 1408هـ ، ص ص 71_72)

وفيما يخص مصادر الروايات والاخبار التاريخية التي ينقلها فهو لا يذكر مصادره التي نقل منها معلوماته ،اما عن كيفية ذكره للرواية او الشاهد التاريخي ففي اغلب الاحيان ينسبها للمجهول بقوله: حكى، فقد ذكر او كما روى او نقل عن احد اصحاب مذهب الشافعي ، او روى عن بعض المشايخ او قال احد المشايخ ، وهكذا. ( ابن الاخوة، 1408هـ، ص ص 57، 58، 59، 60، 66، 71، 90، 91، 317، 318، 319)

واحيانا يذكر اسم الراوي ولاسيما عندما يأتي شاهد او حدث تاريخي اثناء ذكره لسيرة المصطفى ﷺ او سيرة احد الخلفاء او الصحابة فانه يذكر اسم الراوي لكن كما ذكرنا سابقا لا يذكر ممن نقل رواياته، مثلا: رواية عن احمد بن ابراهيم المقري [14]، ورواية عن سفيان الثوري في حديثه للخليفة المهدي ، [15] ( ابن الاخوة، 1408هـ ، ص ص 68 ،71_ 72) وعن الحسن البصري، [16] وهكذا، واحيانا يذكر الشاهد التاريخي بشكل مباشر دون اسنادها الى راوي معلوم او مجهول، (ابن الاخوة، 1408هـ ، ص ص 86، 93,94، 97)

وفيما يخص الشواهد التاريخية التي تضمنتها الاحاديث النبوية الشريفة فهو يذكر اسم راوي الحديث ،( ابن الاخوة ، 1408هـ ، ص ص 86,87، 166 ، 167، 253 ، 254).

اما عن طول الرواية فعلى الاغلب كانت رواياته قصيره الا واحدة كانت على صفحتين ، وهي عن احد المتصوفة وهو ابو الحسين النوري [17] ، الذي كان همه مرضاة الله سبحانه وتعالى وكيف احتسب على الخليفة المعتضد بالله العباسي (242 - 289 هـ / 857 - 902 م) بالرغم من انه لم يولى الحسبة الا ان ذلك كان من باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر استجابة لقوله تعالى :" الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ" [18] اذ قرن سبحانه ذلك بالصلاة والزكاة في نعت الصالحين والمؤمنين ( الغزالي ،بلا، ج2 ، ص 307) ، وعليه فقد قام بكسر دنان الخمر التي كانت تحمل في زورق الى الخليفة المعتضد بالرغم مما عرف عن المعتضد من شدته اذ يوصف بان سيفه قبل كلامه ، الا انه استطاع في النهاية من اقناع الخليفة بانه كان يصرف مكروها عنه وغيرةً لله سبحانه وتعالى فعفا عنه المعتضد. ( ابن الاخوة، 1408هـ ، ص 68_70)، وجاء في الرواية ذكر لاحد خطط بغداد وهي مشرعة الفحامين وكانت تستخدم كمورد من موارد دجلة لأجل التطهر للصلاة ، (ابن الاخوة، 1408هـ، ص 68هامش المحقق ) ويبدو انها قريبه من سوق الفحامين او حارة الفحامين في بغداد ولذلك سميت بهذا الاسم ، وفيها ايضا اشارة الى وظيفة صاحب الجسر الذي قد يكون مسؤولا عن قبض المكوس التجارية . [19]

اما عن الشعر في رواياته فلم نجد سوى رواية واحدة فيها شعر، (ابن الاخوة، 1408هـ، ص 81) وذلك لأنها تتحدث عن الشاعر ابو نواس [20] (146 - 198 هـ/ 763 - 814 م).

المحور الثالث : مقاصد الرواية او الشواهد التاريخية عند ابن الاخوة

اولا: الروايات ذات الطابع الاجتماعي

حملت اغلب روايات ابن الاخوة الطابع الاجتماعي وهذا شيء طبيعي لكون الحسبة تتعلق بحياة الناس العامة ومنها : رواية يذكرها عن احد مشايخ الشافعية كان له سنور [21]، وكان يأخذ له كل يوم من القصاب شيئاً لغذائه ،فرأى منكرا على القصاب فدخل الدار واخرج السنور ثم جاء واحتسب على القصاب فقال له القصاب " لَا أُعْطِيك بَعْدَ الْيَوْمِ لِلسِّنَّوْرِ شَيْئًا فَقَالَ الشَّيْخُ: مَا احْتَسَبْت عَلَيْك إلَّا بَعْدَ إخْرَاجِ السِّنَّوْرِ، وَقَطْعِ الطَّمَعِ مِنْك" (ابن الاخوة، 1408هـ، ص ص 59_60) وجاءت هذه الرواية ضمن آداب تقليل العلائق.

وتضمن كتاب معالم القربة وصايا الاباء للأبناء بالبصر والثقة بالله سبحانه وتعالى وهذه الوصايا تحمل جانب اجتماعي رائع في كيفية تربية الابناء اذ يذكر: " وَأَوْصَى بَعْضُ السَّلَفِ بَنِيهِ، وَقَالَ: إذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ فَلْيُوَطِّنْ نَفْسَهُ عَلَى الصَّبْرِ، وَلْيَثِقْ بِالثَّوَابِ مِنْ اللَّهِ فَمَنْ وَثِقَ بِالثَّوَابِ لَمْ يَجِدْ مَسَّ الْأَذَى" (ابن الاخوة،

ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.38.2024.527
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (38) August 2024
العدد (38) أغسطس 2024

1408هـ، ص 66) ، وهناك حكاية طريفة بين احد الاشخاص والشاعر ابو نواس توضح لنا استقباح المجتمع آنذاك للحديث في الطرقات بين الرجال والنساء وجاء فيها : " أَنَّ ابْنَ عَائِشَةَ [22]، رَأَى رَجُلًا يُكَلِّمُ امْرَأَةً فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ لَهُ لَئِنْ كَانَتْ حُرْمَتَك إنَّهُ لَقَبِيحٌ بِك أَنْ تُكَلِّمَهَا بَيْنَ النَّاسِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ حُرْمَتَك فَهُوَ أَقْبَحُ ثُمَّ، وَلَّى عَنْهُ، وَجَلَسَ لِلنَّاسِ، وَإِذَا بِرُقْعَةٍ أُلْقِيَتْ فِي حِجْرِهِ مَكْتُوبٍ فِيهَا:

إنَّ الَّتِي أَبْصَرْتنِي ... سَحَرًا أُكَلِّمُهَا رَسُولْ
أَدَّتْ إلَيَّ رِسَالَةً ... كَادَتْ لَهَا نَفْسِي تَسِيلُ
فَلَوْ أَنَّ أُذْنَك عِنْدَنَا ... حَتَّى تَسَمَّعَ مَا تَقُول
لَرَأَيْت مَا اسْتَقْبَحْت مِنْ ... أَمْرِي هُوَ الْحَسَنُ الْجَمِيلُ

فَقَرَأَهَا ابْنُ عَائِشَةَ، وَوَجَدَ عَلَى رَأْسِهَا مَكْتُوبًا أَبُو نُوَاسٍ فَقَالَ ابْنُ عَائِشَةَ مَا لِي، وَلِلتَّعَرُّضِ لِأَبِي نُوَاسٍ" (ابن الاخوة، 1408هـ، ص ص 81_82) .

وفيما يتعلق بشرب النبيذ في المجتمع الاسلامي يبدو ان كان مكروها في الاعم الاغلب لكن هناك مذاهب تبيح ذلك مثل الشافعية ولذلك هناك من يقوم بشربه وايضا استعماله كدواء ، ففي الرواية التي ينقلها ابن الاخوة عن المحتسب ابو سعيد الإصطخري [23]، الذي قلد الحسبة ايام الخليفة المقتدر بالله العباسي(282 - 320 هـ / 895 - 932 م)، بأنه ازال سوق الداذي وهو سوق مختص بنوع من الخمور يحمل هذا الاسم، [24] ولم تكن ازالته لهذا السوق لأنه كان محرما عنده وانما لمنع المجاهرة ببيعه وافراد سوق خاص به. ( ابن الاخوة، 1408هـ، ص 90) .

اما بالنسبة الى الالعاب فكان لها سوقا خاصا فيُذكر ان ابا سعيد [25] اقر سوق اللعب ولم يمنع عنها ، ولاسيما ان النبي ﷺ اقر اللعب بالدمى التي على شكل بنات اذ يذكر ابن الاخوة : " وَأَقَرَّ سُوقَ اللَّعِبِ، وَلَمْ يَمْنَعْ مِنْهَا، وَقَالَ قَدْ كَانَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا – تَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ بِمَشْهَدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهَا" ( ابن الاخوة، 1408هـ، ص 90) كما ان استخدام النمارق والثياب والاطباق والستور التي فيها صور لأشجار وحيوانات كان مستخدما من قبل الناس لإقرار الرسولﷺ ذلك وعدم انكاره. ( ابن الاخوة، 1408هـ، ص 113)

ويبدو ان اهل الذمة لم يكن لهم كنائس جديدة بل ما كان موجودا منها قبل الاسلام وذلك تماشيا لأمر الخليفة عمر بن الخطابﷺ (40 ق هـ - 23 هـ = 584 - 644 م) بهدم كل كنيسة استجدت بعد الهجرة ولم يبق الا ما كان قبل الاسلام فيذكر ابن الاخوة : " وَأَرْسَلَ عُرْوَةُ بن محمد [26]، فَهَدَمَ الْكَنَائِسَ بِقبيصاً، [27] وَصَانَعَ الْقِبْطَ عَلَى كَنَائِسِهِمْ بِمِصْرَ، وَهَدَمَ بَعْضَهَا، وَلَمْ يُبْقِ مِنْ الْكَنَائِسِ إلَّا مَا كَانَ قَبْلَ مَبْعَثِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ". (ابن الاخوة، 1408هـ، ص 97) .

ويمكننا ان نتلمس طعام البادية على عهد رسول الله ﷺ من خلال رواية عن احد الاعراب اذ ذكر : " رُوِيَ أَنَّ بَعْضَهُمْ سَأَلَ أَعْرَابِيًّا، فَقَالَ: مَا تَأْكُلُونَ؟ قَالَ: نَأْكُلُ كُلَّ مَا دَبَّ، وَدَرَجَ إلَّا أُمَّ حُبَيْنٍ، وَهِيَ دُوَيْبَّةٌ صَفْرَاءُ كَبِيرَةُ الْبَطْنِ" (ابن الاخوة، 1408هـ، ص 165) كما ان العرب ايام الشدة والازمات كانت تأكل الخيل فيذكر عن رواية جابر بن عبد الله [28] قال : " ذَبَحْنَا يَوْمَ خَيْبَرَ الْخَيْلَ، وَالْبِغَالَ، وَالْحَمِيرَ فَنَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ الْبِغَالِ، وَالْحَمِيرِ، وَلَمْ يَنْهَنَا عَنْ الْخَيْلِ" (ابن الاخوة، 1408هـ، ص 166) ، كما ان البقر والظبي والضب و الضبع والثعلب واليربوع والقنفذ وابن عرس ، كانت مستطابه عند العرب . (ابن الاخوة، 1408هـ، ص 166) .

اما عن العلاج بالكي فيبدو انه كان معروفا عند العرب في الجاهلية والاسلام ايضا لان الرسول ﷺ استخدمه ولم ينهى عنه فيذكر :" رُمِيَ رَجُلٌ يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى اكحله فَكَوَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ" (ابن الاخوة، 1408هـ، ص ص 253_254) .

وعن وضع ابناء الجواري الصغار يبدو انهم كانوا يبقون بجوار امهاتهم ولا يفرق بينهم الا عند بلوغ الابناء اذ يذكر لنا ابن الاخوة عن ان الامام علي بن ابي طالب عليه السلام فرق بين جارية وولدها فنهاه رسول الله ﷺ عن ذلك ورد البيع . (ابن الاخوة، 1408هـ، ص 113) .

ثانياً: روايات او شواهد ذات طابع ديني

كان الخلفاء الراشدين في خطبهم توضيح وتوجيه ديني للناس فيذكر ابن الاخوة رواية عن ابي بكر الصديق ﷺ (51 ق هـ - 13 هـ / 573 - 634 م) في خطبة خطبها بالناس وفيها تفسير لمعنى اية انه قال : " أَيُّهَا النَّاسُ إنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إذَا اهْتَدَيْتُمْ}، [29] وَإِنِّي سَمِعْت رَسُولَ

ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.38.2024.527
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (38) August 2024
العدد (38) أغسطس 2024

اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ : مَا مِنْ قَوْمٍ عَمِلُوا بِالْمَعَاصِي، وَفِيهِمْ مَنْ يَقْدِرُ أَنْ يُنْكِرَ عَلَيْهِمْ فَلَمْ يَفْعَلْ إِلَّا يُوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِه" [30] (ابن الاخوة، 1408هـ، ص 63) .

اما عن من يطلب الصدقة ويتعرض لمسالة الناس وهو في حقيقته الامر غني اما بمال او عمل فيجب شرعا على المحتسب او المسؤول في الدولة الانكار عليه لطلبه الصدقة وهذا الامر فعله الحليفة عمر بن الخطاب ﷺ في قوم من اهل الصدقة ، (ابن الاخوة، 1408هـ ، ص 79) .

وكذلك فعل ﷺ فيما يخص صلاة الرجال او طوافهم مع النساء فيذكر ابن الاخوة رواية في ذلك : " أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - نَهَى الرِّجَالَ أَنْ يَطُوفُوا مَعَ النِّسَاءِ فَرَأَى رَجُلًا يُصَلِّي مَعَ النِّسَاءِ فَضَرَبَهُ بِالدِّرَّةِ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: وَاَللَّهِ لَئِنْ كُنْت أَحْسَنْت لَقَدْ ظَلَمْتَنِي، وَلَئِنْ كُنْت أَسَأْت فَمَا أَعْلَمْتنِي فَقَالَ عُمَرُ أَمَّا شَهِدْت عَزِيمَتِي قَالَ مَا شَهِدْت لَك عَزْمَةً فَأَلْقَى إلَيْهِ الدِّرَّةَ، وَقَالَ اقْتَصَّ قَالَ لَا أَقْتَصُّ الْيَوْمَ قَالَ فَاعْفُ قَالَ لَا أَعْفُو فَافْتَرَقَا عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ لَقِيَهُ مِنْ الْغَدِ فَتَغَيَّرَ لَوْنُ عُمَرَ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَأَنِّي أَرَى مَا كَانَ مِنِّي قَدْ أَسْرَعَ فِيك، قَالَ: أَجَلْ، قَالَ: فأشهد اني قد عفوت عنك"(ابن الاخوة، 1408هـ ، ص ص 80_81) وهنا نلاحظ ان الخليفة عمر بن الخطاب كما كان حريص على تطبيق حدود الشرع لكنه كان يخشى ان يكون التطبيق فيه ظلم للناس ولهذا طلب من الرجل الاقتصاص منه عندما احس ان طريقة القوة التي استخدمها قد يكون فيها ظلم للناس.

وكما كان لخطب الخلفاء اهمية في التوجيه الديني كان لها شروط على ولي الامر عندما يخطب ان يتبعها واذا اخطأ فيها على الناس الانكار عليه وهذا ما حدث عندما خطب مروان بن الحكم ( 64_ 65هـ/ 683_684م) قبل الصلاة في العيد فقال له رجل : " إنَّمَا الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَالَ: مَرْوَانُ تُرِكَ ذَلِكَ يَا أَبَا فُلَانٍ فَقَالَ لَهُ أَبُو سَعِيدٍ، [31] أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ رَأَى مُنْكَرًا فَلْيُنْكِرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ" [32]. (ابن الاخوة، 1408هـ ، ص 71) .

اما في الحد الشرعي على شاربي الخمور فقد اختلف فيه ما بين اربعون الى ثمانون جلدة لما روي عن الامام علي بن ابي طالب عليه السلام في ان النبي ﷺ جلد في الخمر اربعين ، وجلد ابو بكر الصديق ﷺ وجلد عمر بن الخطاب ﷺ ، وكل سُنه . (ابن الاخوة، 1408هـ ، ص 85)

ويجوز الضرب بالسوط كما فعل الامام علي عليه السلام عندما جلد الوليد بن عقبة [33] بالسوط ، ويجوز ايضا الضرب بالأيدي والنعال واطراف الثياب فيذكر عن النبي ﷺ أُتِيَ بِشَارِبِ خَمْرٍ فَقَالَ اضْرِبُوهُ فَضَرَبُوهُ بِالنِّعَالِ، وَالْأَيْدِي، وَأَطْرَافِ الثِّيَابِ، وَحَثَوْا عَلَيْهِ التُّرَابَ. (ابن الاخوة، 1408هـ، ص ص 86_87)

كما ان الشرع الاسلامي راعى الناس حتى في تأدية الواجبات الدينية ونهى عن تنفير الناس من الصلاة ولاسيما صلاة الفجر وذلك عن طريق الاطالة فيها ودعا الى التخفيف عن الناس في ذلك ، فيذكر ان رسول الله ﷺ كان قد غضب يوما غضبا شديدا لما اشتكى اليه رجل من ان الامام يطيل في صلاة الفجر وقال : " يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ فَمَنْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ خَلْفَهُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ" [34]. (ابن الاخوة، 1408هـ، ص91) .

وتدل هذه الرواية ان كما على الناس واجبات اتجاه الدين فلديهم ايضا حقوق وحرمات يجب على من ينفذ حدود الشرع مراعاتها.

كما ان الشرع الاسلامي راعى الناس حتى في تأدية الواجبات الدينية ونهى عن تنفير الناس من الصلاة ولاسيما صلاة الفجر وذلك عن طريق الاطالة فيها ودعا الى التخفيف عن الناس في ذلك ، فيذكر ان رسول الله ﷺ كان قد غضب يوما غضبا شديدا لما اشتكى اليه رجل من ان الامام يطيل في صلاة الفجر وقال : " يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ فَمَنْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ خَلْفَهُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ" (ابن الاخوة، 1408هـ،ص 266) .

وكما اباح الشرع لأولي الامر من اقامة حدود الله الا ان الشرع لم يطلق يدهم في ذلك وانما في حدود الله ، وتوعد من لا يراعي حدود الله في الناس ويظلمهم بسوء العاقبة وفي هذا الجانب يذكر لنا ابن الاخوة رواية عن جماعة من اهل المدينة " وَلَمَّا مَاتَ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ أَدْخَلَهُ فِي قَبْرِهِ وَلَدُهُ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَارْتَكَضَ وَاضْطَرَبَ عَلَى أَيْدِيهِمَا فَقَالَ وَلَدُهُ عَاشَ وَاَللَّهِ أَبِي فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بَلْ وَاَللَّهِ عُوجِلَ أَبُوك"، (ابن الاخوة، 1408هـ،ص 317) .

وفي هذا الشأن ايضا يذكر رواية عن النبي عيسى عليه السلام بقوله : " وَرُوِيَ أَنَّهُ مَاتَ رَجُلٌ مِنْ الْحَوَارِيِّينَ فَوَجَدَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ وَجْدًا شَدِيدًا وَسَأَلُوا عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُحْيِيَهُ لَهُمْ فَوَقَفَ عَلَى قَبْرِهِ وَدَعَا اللَّهَ

ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.38.2024.527
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (38) August 2024
العدد (38) أغسطس 2024

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَأَحْيَاهُ لَهُمْ وَإِذَا بِرِجْلَيْهِ نَعْلَانِ مِنْ نَارٍ فَسَأَلَهُ عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ وَاَللَّهِ مَا عَصَيْت بِهِمَا قَطُّ غَيْرَ أَنِّي مَرَرْت بِمَظْلُومٍ فَلَمْ أَنْصُرْهُ"، (ابن الاخوة، 1408هـ ،ص 317) .

وهناك رواية اخرى عن ظلم وتجبر احد الحكام وكيف عاقبه الله سبحانه بقطع الرزق عنه اذ يقول : " قَالَ بَعْضُ الْمَشَايِخِ رَأَيْت بِالْإِسْكَنْدَرِيَّةِ بِالْخَلِيجِ سَمَكًا كَثِيرًا مُطْلَقًا لِلْعَامَّةِ فَاحْتَجَرَ عَلَيْهِ الْوَالِي وَمَنَعَ النَّاسَ مِنْهُ فَذَهَبَ مِنْ الْخَلِيجِ السَّمَكُ " (ابن الاخوة، 1408هـ،ص 319) .

اما فيما يخص تغسيل الاموات فقد اباح الشرع جواز تغسيل الزوج زوجته لان الامام علي بن ابي طالب ﷺ غسل فاطمة ( عليها السلام) ولم ينكر عليه احد من الصحابة. (ابن الاخوة، 1408هـ،ص 102)

وعن شكل الكفن ونوعه فيستحب ان يكفن الرجل فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سحوليه لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ، وَلَا عِمَامَةٌ، وَقِيلَ إزَارٌ، وَرِدَاءٌ، وَقَمِيصٌ فَإِنْ كُفِّنَ فِي خَمْسَةِ أَثْوَابٍ فِيهَا قَمِيصٌ، وَعِمَامَةٌ جَازَ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُكَفَّنَ الرَّجُلُ فِي الْحَرِيرِ فَإِنْ فُعِلَ ذَلِكَ فَهُوَ حَرَامٌ، وَتُكَفَّنُ الْمَرْأَةُ فِي خَمْسَةِ أَثْوَابٍ إزَارٍ، وَخِمَارٍ، وَدِرْعٍ أَيْ قَمِيصٍ، وَلِفَافَتَيْنِ بِيضٍ، كما كفنت فاطمه( عليها السلام) بنت رسول الله ﷺ. (ابن الاخوة، 1408هـ،ص 103)

كما منع الشرع الجزارين من سلخ الشاة مباشرة بعد الذبح حتى تبرد وتخرج منها الروح لان الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ أَمَرَ مُنَادِيًا يُنَادِي فِي الْمَدِينَةِ لَا تُسْلَخُ شَاةٌ مَذْبُوحَةٌ حَتَّى تَبْرُدَ، وَيُمْنَعُوا مِنْ ذَبْحِ الْبَقَرِ الْحَوَامِلِ، كَما منع أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَمَرَ أَلَّا يُذْبَحَ مِنْ الْبَقَرِ إلَّا الْمَخْلُوعَ الْوَرِكِ، وَالْأَعْوَرَ، وَالْأَعْمَى، وَالْمَقْلُوعَ السِّنِّ، وَالْمُرَيَّشَ الْعُنُقِ، وَالْمَجْنُونَ، وَالْمَشْقُوقَ الْحَافِرِ، وَمَا بِهِ عَاهَةٌ، أَوْ مَرَضٌ ظَاهِرٌ، وَكَذَا الْجَوَامِيسَ، وَالْبَقَرَ الْحَبَشِيَّةَ، (ابن الاخوة، 1408هـ ، ص 163) وذلك حرصا على صحة وسلامة المواطنين.

ثالثا : روايات وشواهد ذات طابع اداري

يذكر لنا ابن الاخوة روايات تاريخية تدل على استخدام اهل الذمة في العمل الاداري في العهد الراشدي والاموي ففي رواية عن ابو موسى الاشعري [35] (21 ق هـ - 44 هـ / 602 - 665 م) يذكر: " وَلَمَّا وُلِّيَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ الْبَصْرَةَ، وَقَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَوَجَدَهُ فِي الْمَسْجِدِ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَهُ، وَاسْتَأْذَنَ لِكَاتِبِهِ، وَكَانَ نَصْرَانِيًّا" (ابن الاخوة، 1408هـ،ص 93) ، وايضا في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز (99_101هـ/ 717_719)، يذكر: " وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إلَى بَعْضِ عُمَّالِهِ، وَقَدْ اتَّصَلَ بِهِ أَنَّهُ اتَّخَذَ كَاتِبًا يُقَالُ لَهُ: حَسَّانُ بَلَغَنِي أَنَّك اسْتَعْمَلْتَ حَسَّانَ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَاَللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ} [36] ، وَقَالَ تَعَالَى {لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} [37] ، وَإِذَا أَتَاك كِتَابِي هَذَا فَادْعُ حَسَّانَ إلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ أَسْلَمَ فَهُوَ مِنَّا، وَنَحْنُ مِنْهُ، وَإِنْ أَبَى فَلَا تَسْتَعِنْ بِهِ، فَلَمَّا جَاءَهُ الْكِتَابُ قَرَأَهُ عَلَى حَسَّانَ فَأَسْلَمَ، وَعَلَّمَهُ الطَّهَارَةَ، وَالصَّلَاةَ" (ابن الاخوة، 1408هـ،ص ص 93_94) .

وفي باب القضاة والشهود يشير ابن الاخوة الى اسماء عدد ممن تولوا منصب القضاء في زمن الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين اذ يذكر : " أَمَّا فِعْلُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَضَى بَيْنَ الْمُتَنَازِعِينَ فِي قَضَايَا لَا تُحْصَى كَثِيرَةٍ إلَى أَنْ قَبَضَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - وَوَلَّى الْقَضَاءَ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِهِ فَبَعَثَ عَلِيًّا إلَى الْيَمَنِ قَاضِيًا وَقَالَ لَهُ إذَا حَضَرَ إلَيْك خَصْمَانِ فَلَا تَقْضِ شَيْئًا حَتَّى تَسْمَعَ كَلَامَ الْآخَرِ فَقَالَ عَلِيٌّ - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ - فَمَا أَشْكَلَ عَلَيَّ قَضِيَّةٌ بَعْدَهَا، (ابن الاخوة، 1408هـ، ص 297) .

وَ جاء فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ «لَمَّا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مُعَاذًا إلَى الْيَمَنِ قَاضِيًا قَالَ لَهُ بِمَ تَقْضِي قَالَ بِكِتَابِ اللَّهِ قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ قَالَ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ قَالَ أَجْتَهِدُ بِرَأْيِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي اللَّهَ» (ابو داود، بلا ، ج3 ، ص 303) ويذكر ايضا انه ﷺ كان قد وَلَّى عَتَّابُ بْنُ أَسِيدٍ [38] الْقَضَاءَ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وفي عهد أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ﷺ بعث أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ [39] إلَى الْبَحْرَيْنِ [40] قَاضِيًا، (ابن الاخوة، 1408هـ،ص 298) اما عمر بن الخطاب ﷺ فقد ولى ابو موسى الاشعري قاضيا في البصرة وكتب اليه كتابا يوضح فيه طريقة العمل في القضاء وتعد اول وثيقة ادارية في العمل القضائي ، قال فيه :" أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الْقَضَاءَ فَرِيضَةٌ محتكمه وَسُنَّةٌ مُتَّبِعَةٌ الْفَهْمَ الْفَهْمَ إذَا أُدْلِيَ إلَيْك، فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُ حَقٌّ لَا يُقَادُ لَهُ، سَاوِ بَيْنَ النَّاسِ فِي وَجْهِك وَمَجْلِسِك وَعَدْلِك حَتَّى لَا يَطْمَعَ قَوِيٌّ فِي حَيْفِك، وَلَا يَيْأَسَ ضَعِيفٌ مِنْ عَدْلِك، الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ، وَالصُّلْحُ بَيْنَ النَّاسِ جَائِزٌ إلَّا صُلْحًا حَرَّمَ حَلَالًا وَأَحَلَّ حَرَامًا، وَلَا يَمْنَعُك قَضَاءٌ قَضَيْته بِالْأَمْسِ فَرَاجَعْت فِيهِ نَفْسَك وَهُدِيتَ فِيهِ لِرُشْدِك أَنْ تَرْجِعَ إلَى الْحَقِّ، فَإِنَّ الْحَقَّ قَدِيمٌ وَالرُّجُوعَ إلَيْهِ

ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.38.2024.527
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (38) August 2024
العدد (38) أغسطس 2024

خَيْرٌ مِنْ التَّمَادِي فِي الْبَاطِلِ الْفَهْمَ الْفَهْمَ فِيمَا يَخْتَلِجُ فِي صَدْرِكَ مِمَّا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا سُنَّةِ رَسُولِهِ وَاعْرَفْ الْأَمْثَالَ وَالْأَشْبَاهَ وَقِسْ الْأُمُورَ بِرَأْيِكَ وَاعْمِدْ إلَى أَقْرَبِهَا إلَى اللَّهِ - سُبْحَانَهُ - وَأَشْبَهِهَا بِالْحَقِّ، وَاجْعَلْ لِمَنْ يَطْلُبُ حَقًّا غَائِبًا أَوْ شَاهِدًا أَمَدًا يَنْتَهِي إلَيْهِ، فَإِنْ أَحْضَرَ بَيِّنَةً أُخِذَ لَهُ بِحَقِّهِ، وَإِنْ عَجَزَ عَنْهَا وُجِّهَتْ لِلْقَضَاءِ، فَإِنَّهُ أَجْلَى لِلْعَمَى وَأَبْلَغُ فِي الْعُذْرِ وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ عُدُولٌ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إلَّا مَحْدُودٌ فِي قَذْفٍ أَوْ مُجْرَى عَلَيْهِ شَهَادَةُ الزُّورِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَوَلَّى السَّرَائِرَ وَدَرَأَ عَنْكُمْ الشُّبُهَاتِ" (ابن الأخوة، 1408هـ،ص ص 298_299)

وكان ممن تولوا القضاء في عهده ﷺ ايضا عبد الله بن مسعود [41]،وولى عثمان بن عفان ﷺ شريح بن الحارث بن قيس بن جهم الكندي قاضيا على الكوفة ، (ابن الاخوة، 1408هـ ، ص 299) .

ويذكر عن علي بن ابي طالب انه ولى ابو الاسود الدؤلي القضاء ساعة من النهار ثم عزله فقال :" فَقَالَ لَهُ لِمَ عَزَلْتَنِي فَوَاَللَّهِ مَا خُنْتُ، وَلَا خَوَّنْت قَالَ بَلَغَنِي أَنَّ كَلَامَكَ يَعْلُو كَلَامَ الْخَصْمَيْنِ إذَا تَحَاكَمَا إلَيْك" وهذا يدل على الامام علي في اختيار قضاته . (ابن الاخوة، 1408هـ،ص 300) .

وكما للقاضي صلاحيات وحقوق عليه ايضا واجبات اذا اخل فيها فان من واجب المحتسب محاسبته وفي هذا الصدد يذكر لنا ابن الاخوة روايتين الاولى : تتحدث عن قاضي القضاة زمن الخليفة العباسي المستظهر بأمر الله (470 - 512 هـ/ 1077 - 1118 م) الذي احتسب عليه صاحب الحسبة آنذاك لكونه يجلس للقضاء في جامع المنصور وقد يحدث من يأتي ليحتكم الى القاضي القاذورات والنجاسات او قد يرفع صوته باللغط وكل ذلك يجب تنزيه المساجد عنه حسب حكم الشرع ، وقد سمع القاضي لكلام المحتسب ولم يعد يجلس في الجامع للقضاء . (ابن الاخوة، 1408هـ ،ص 305)

والثانية: عن احد القضاة وقد احتسب عليه صاحب الحسبة لأنه رأى الخصوم يجلسون على بابه ينتظرون جلوسه وقد تعالى النهار وهجرت الشمس. (ابن الاخوة، 1408هـ ،ص 305) .

وهناك رواية توضح نباهة القضاة في كشف غش وكذب من يحتكمون اليهم عن ابو حنيفة النعمان [42] (80 - 150 هـ / 699 - 767 م) انه قال :" قَالَ كُنْتُ عِنْدَ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ [43] فَشَهِدَ عِنْدَهُ رَجُلَانِ عَلَى رَجُلٍ فَقَالَ الْمَشْهُودُ عَلَيْهِ وَالَّذِي قَامَتْ بِأَمْرِهِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ لَقَدْ كَذَبَا عَلَيَّ وَمَا فَعَلَا ذَلِكَ إلَّا غَيْظًا فَاسْتَوَى مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ جَالِسًا وَكَانَ مُتَّكِئًا. وَقَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «إنَّ الطَّيْرَ تَخْفِقُ بِأَجْنِحَتِهَا وَتَرْمِي مَا فِي حَوَاصِلِهَا لَا تَفْزَعُ إلَّا لِهَوْلِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّ شَاهِدَ الزُّورِ لَا تَنْفَكُّ قَدَمَاهُ حَتَّى يَتَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ» [44] ، فَإِنْ كُنْتُمَا صَدَقْتُمَا فَأَثْبِتَا، وَإِنْ كَذَبْتُمَا فَغَطِّيَا رُءُوسَكُمَا وَاخْرُجَا، قَالَ: فَقَامَا وَغَطَّيَا رُءُوسَهُمَا وَخَرَجَا" (ابن الاخوة، 1408هـ ،ص ص 309_ 310) .

وكما للمحتسب صلاحيات فان اخل بواجبه على المسؤولين في الدولة محاسبته كما فعل الوزير علي بن عيسى (244 - 334 هـ / 859 - 946 م) [45] عندما وقع الى محتسب كان في وقت وزارته يكثر الجلوس في داره ببغداد فقال له : " الْحِسْبَةُ لَا تَحْتَمِلُ الْحَجَبَةَ فَطُفْ الْأَسْوَاقَ تَحِلَّ لَك الْأَرْزَاقُ وَاَللَّهِ إنْ لَزِمْت دَارَك نَهَارًا لَأَضْرِمَنَّهَا عَلَيْك نَارًا وَالسَّلَامُ". (ابن الاخوة، 1408هـ ،ص320) .

وهناك رواية طريفة يذكرها ابن الاخوة عن كيفية الحكم بين الناس عند النبي داود والنبي سليمان(عليهما السلام ) عندما جاءت امرأتان معهما ابنيهما فَجَاءَ الذِّئْبُ فَذَهَبَ بِابْنِ إحْدَاهُمَا فَقَالَتْ صَاحِبَتُهَا إنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِك وَقَالَتْ الْأُخْرَى إنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِك فَتَحَاكَمَا إلَى دَاوُد فَأَخْبَرَتَاهُ فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى وَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُد فَأَخْبَرَتَاهُ فَقَالَ ائْتُونِي بِسِكِّينٍ أَشُقُّهُ بَيْنَهُمَا وَقَالَتْ الصُّغْرَى لَا تَفْعَلْ يَرْحَمُك اللَّهُ هُوَ ابْنُهَا فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى. (ابن الاخوة، 1408هـ ،ص 321) .

رابعا: روايات وشواهد ذات طابع اقتصادي

في باب معرفة القناطير والارطال والمثاقيل والدراهم يشير ابن الاخوة في رواية عن قيمة الدرهم الاسلامي الذي اتخذه الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ فيذكر : " أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَمَّا رَأَى اخْتِلَافَ الدَّرَاهِمِ، وَأَنَّ مِنْهَا الْبَغْلِيُّ، وَهُوَ ثَمَانِيَةُ دَوَانِقَ، وَمِنْهَا الطَّبَرِيُّ، وَهُوَ أَرْبَعَةُ دَوَانِقَ، وَمِنْهَا مَا هُوَ ثَلَاثَةُ دَوَانِقَ، وَمِنْهَا الْيَمَنِيُّ، وَهُوَ دَانِقٌ قَالَ انْظُرُوا الْأَغْلَبَ فِيمَا يَتَعَامَلُ بِهِ النَّاسُ مِنْ أَعْلَاهَا، وَأَدْنَاهَا فَكَانَ الدِّرْهَمُ الْبَغْلِيُّ، وَالطَّبَرِيُّ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فَكَانَا اثْنَا عَشَرَ دَانِقًا فَأَخَذَ نِصْفَهَا فَكَانَ سِتَّةَ دَوَانِقَ فَجَعَلَ الدِّرْهَمَ الْإِسْلَامِيَّ سِتَّةَ دَوَانِقَ" (ابن الاخوة، 1408هـ ،ص ص 141_142) .

ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.38.2024.527
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (38) August 2024
العدد (38) أغسطس 2024

كذلك يورد لنا روايتين عن اول درهم عربي ذكر في الاولى :" أَنَّ أَوَّلَ مَنْ ضَرَبَ الدَّرَاهِمَ الْمَنْقُوشَةَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ، وَكَانَتْ الدَّنَانِيرُ تَرِدُ رُومِيَّةً، وَكَانَتْ الدَّرَاهِمُ تَرِدُ كسرويه، وَحِمْيَرِيَّةً قَلِيلَةً فَأَمَرَ عَبْدُ الْمَلِكِ الْحَجَّاجَ ، [46] بِضَرْبِ الدَّرَاهِمِ بِالْعِرَاقِ فَضَرَبَ بِهَا سَنَةَ أَرْبَعٍ، وَسَبْعِينَ، وَقِيلَ: خَمْسٍ، وَسَبْعِينَ ثُمَّ أَمَرَ بِضَرْبِهَا فِي النَّوَاحِي سَنَةَ سِتٍّ، وَسَبْعِينَ، وَكَتَبَ عَلَيْهَا اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ" (ابن الاخوة، 1408هـ ،ص ص 142_143) ، والثانية ذكر فيها : " أَنَّ أَوَّلَ مَنْ ضَرَبَ الدَّرَاهِمَ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ، [47] عَنْ أَمْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، [48] سَنَةَ سَبْعِينَ عَلَى ضَرْبِ الْأَكَاسِرَةِ، وَعَلَيْهَا بِرْكَةٌ مِنْ جَانِبٍ، وَاَللَّهُ مِنْ جَانِبٍ ثُمَّ غَيَّرَهَا الْحَجَّاجُ بَعْدَ سَنَةٍ، وَكَتَبَ عَلَيْهَا بِسْمِ اللَّهِ الْحَجَّاجُ" (ابن الاخوة، 1408هـ ،ص 143) .

**الخاتمة**

وفي خاتمة هذا العرض من الممكن ان نخلص الى مجموعة من النتائج وهي:

**النتائج**

1_ الحسبة وظيفة دينية شبه قضائية تقوم على فكرة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وعليه _ الحسبة وظيفة دينية شبه قضائية تقوم على فكرة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وعليه فقد خصص المسؤولين في الدولة العربية الاسلامية موظف خاص يسمى المحتسب يعين من قبل الدولة وله شروط وعليه واجبات لتصبح بذلك فرض كفاية وليس فرض عين ، الا اننا لاحظنا من خلال كتاب معالم القربة في احكام الحسبة قيام الكثير ممن عرفوا بعلمهم ودينهم بهذا الامر احتسابا وغيرةً لله سبحانه وتعالى وهذا هو الاحتساب التطوعي .

2_ يعد كتاب معالم القربة لمحمد بن احمد القرشي المعروف بابن الاخوة ( ت 729هـ/ 1329م) احد اهم كتب الحسبة التي أُلفت في القرن الثامن الهجري ، اذ اعتمد فيه على ما أُلف قبله في هذا المجال واضاف عليه ولاسيما في الباب الاخير ، اذ جاء كتابه في سبعين بابا لكل باب عدة فصول تخص موضوع الباب الرئيس ، فقد جاء عنوان الباب السبعين ( يشتمل على تفاصيل كثيره من امور الحسبة لم تذكر في غيره ).

3_ ضمن منهجه بذكر الروايات والشواهد التاريخية اشار في مقدمته انه ضمن كتابه طرفا من الاخبار والحكايات والاثار ، ويبدو انه حرص في ذلك على ان يجعل كتابه هذا من الكتب التي تنال اعجاب العلماء والمفكرين بقوله: " ما يستحسنه من تصفحه من ذوي الالباب والعلوم " ( ابن الاخوة، 1408هـ ، ص 45) .

4_ لم يذكر مصادره التي اعتمد عليها في تأليفه لكتابه هذا بشكل عام، وينطبق هذا الامر على الرواية التاريخية التي ينقلها، اما عن كيفية سرده للرواية فقد كان ينسبها على الاغلب الى راوي مجهول ، واحيانا يذكر سند الرواية ولا سيما عند ذكره لسيرة الرسول ﷺ او لسيرة الخلفاء او الصحابة وكذلك الامر عند ذكره لحديث فيه شاهد تاريخي ، واحيانا يذكر الرواية مباشره دون سند.

5_ ولكونه شافعي الذهب اشعري العقيدة فقد ركز على اقوال مشايخ الشافعية في كتابة ولهذا نرى انه احيانا عندما يذكر رواية يقول (روى احد المشايخ ، او قال احد المشايخ ) .

6_ هدف الكتاب كما ذكر هو في مقدمته هو التنبيه والعظة والارشاد لمن يتولى هذه المهنة بشكل خاص وللناس عامه ، وعليه جاءت رواياته موافقه لهدف الكتاب العام ومتوافقة بشكل كبير مع عنوان الباب الرئيس وعنوان الفصل الذي يتحدث عنه .

7_ ومن ضمن منهجه الذي لاحظناه فانه حريص على ذكر الآيات القرآنية والاحاديث النبوية الشريفة لتوثيق رواياته.

8_ اغلب رواياته كانت قصيره ولم ترد لديه الا رواية واحدة طويلة ، كما لم يرد الشعر لديه الا في واحده ولكونها تتعلق بالشاعر ابو نواس ، ولعل ذلك يرجع الى طبيعة موضوع الكتاب لان الحسبة كما ذلك وظيفة دينية شبه قضائية واجتماعية لكونها ترتبط بحياة الناس وتعاملهم بالأسواق.

9_ جاءت الروايات والشواهد التاريخية ذات الطابع الديني التي تخص الشرع اكثر من غيرها لطبيعة الكتاب كما ذكرنا .

10_ لم تذكر لنا مصادرنا للأسف الشيء الكثير عن حياة ابن الاخوة .

11_ ويتضح لدينا من خلال الروايات ذات الطابع الاجتماعي ان طبيعة المجتمع الاسلامي الدينية المحافظة كانت لا تبيح الاختلاط بين النساء والرجال من خلال الكلام بينهم في الطرقات ،او شرب الخمور حتى بالنسبة للنبيذ الذي كان مباحا عند بعض المذاهب ، وايضا تبين لنا انواع الطعام عند العرب ، والحيوانات التي تربى في

ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.38.2024.527
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (38) August 2024
العدد (38) أغسطس 2024

البيوت ، كما ان النمارق والثياب والستور والاطباق ذات الصور كانت مستعمله عند العرب المسلمين ، وان الصغار كانوا يلعبون بالدمى وكانت هناك اسواق اختصت بالألعاب .

12_ واتضح لدينا ايضا ان الخلفاء الراشدين كما كانوا حريصين على تطبيق الشرع الا انهم ايضا كانوا حريصين على مراعاة الناس وان لا يكون التطبيق قاسيا ومنفرا وفيه ظلم للعباد.

**المصادر والمراجع**

**_ القران الكريم**

**اولاً: المصادر**

1_ ابن الأثير ،أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري (ت 630 هـ) . (1989م). اسد الغابة في معرفة الصحابة، بيروت: دار الفكر .

2 _ ابن الأثير ،أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري (ت 630 هـ) . (1997م) . الكامل في التاريخ. ط1 .بيروت: دار الكتاب العربي .

3_ ابن الأخوة ، محمد بن محمد بن أحمد بن أبي زيد القرشي ضياء الدين (ت 729هـ).( 1408هـ). معالم القربة في احكام الحسبة . القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب و مكتب الاعلام الاسلامي . والقاهرة: دار الفنون.

4 _ الأصبهاني، إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي ، أبو القاسم، الملقب بقوام السنة (ت 535هـ).( 1993م). الترغيب والترهيب. القاهرة : دار الحديث.

5_ الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران (ت 430هـ) .( 1394هـ - 1974م). حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. مصر: مطبعة السعادة.

6_ البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي( ت 256هـ ).( 1422هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه المعروف بصحيح البخاري. ط1. القاهرة : دار طوق النجاة.

7_ ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت 597هـ).( 2000م). صفة الصفوة. لقاهرة: دار الحديث.

8_ الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ).( 1975 م). سنن الترمذي. ط2. مصر : ، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.

9_حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني ،(ت 1067هـ). (1941م). كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون. ( بغداد: مكتبة المثنى.

10_ ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد (ت 852هـ). (1415 هـ). الإصابة في تمييز الصحابة . ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

11_ ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد (ت 852هـ).( 1326هـ) .تهذيب التهذيب . ط1. الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية.

12_ ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد (ت 852هـ). (1972) .الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة. ط2. حيدر اباد، الهند : مجلس دائرة المعارف العثمانية .

13_ الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (ت 463هـ).( 1422هـ - 2002 م). تاريخ بغداد. بيروت: دار الغرب الإسلامي .

14_ ابن خلدون ،عبد الرحمن بن محمد بن محمد أبو زيد ولي الدين الحضرمي الإشبيلي (ت 808هـ). ( 1988م). المقدمة. ط2. بيروت :دار الفكر.

15_ ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر الإربلي (ت 681هـ).( 1900م). _ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. بيروت: دار صادر.

16_ أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت 275هـ). (بلا). سنن ابي داود. صيدا – بيروت: المكتبة العصرية.

ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.38.2024.527
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (38) August 2024
العدد (38) أغسطس 2024

17_ الدميري ، محمد بن موسى بن عيسى بن علي أبو البقاء كمال الدين الشافعي (ت 808هـ). (1424 هـ). حياة الحيوان الكبرى. ط2. بيروت :دار الكتب العلمية.
18_ الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (ت 748هـ) .( 1413 هـ - 1993 م). تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام. ط2. بيروت: دار الكتاب العربي.
19 _ الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (ت 748هـ) .( 1985 م). سير اعلام النبلاء .ط3. القاهرة : مؤسسة الرسالة .
20_ الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (ت 748هـ). (بلا) .العبر في خبر من غبر. بيروت: دار الكتب العلمية .
21_ ابن رافع السلامي، تقي الدين محمد بن هجرس (ت 774هـ) .( 1402هـ). الوفيات. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة .
22_ ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت 230هـ).( 1990م). الطبقات الكبرى. بيروت: دار الكتب العلمية .
23_ ابن سيده ،أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي (ت: 458هـ)،( 2000 م).المحكم والمحيط الاعظم. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية .
24_ ابن شاكر الكتبي ، محمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن (ت 764هـ). (1973م). فوات الوفيات . (بيروت: دار صادر .
25_ الشيزري، عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله، أبو النجيب، جلال الدين العدوي الشافعي (ت نحو 590هـ). ( 2003م). نهاية الرتبة الظريفة في طلب الحسبة الشريفة. بيروت :دار الكتب العلمية .
26_ الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، (ت 310هـ).( 1387 هـ). تاريخ الرسل والملوك . ط2. بيروت: دار التراث .
27_ ابن عساكر أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (ت 571هـ).( 1415 هـ - 1995 م). تاريخ دمشق الكبير. بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
28_ الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (ت 505هـ). ( بلا). احياء علوم الدين . بيروت : دار المعرفة
29_ أبو الفلاح الحنبلي ،عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري (ت 1089هـ).( 1986م). شذرات الذهب في أخبار من ذهب. ط1. دمشق – بيروت : دار ابن كثير.
30_ القلقشندي، أحمد بن علي بن أحمد الفزاري ثم القاهري (ت 821هـ).( بلا). صبح الأعشى في صناعة الإنشاء. بيروت: دار الكتب العلمية.
31_ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي (774هـ).( 1986م). البداية والنهاية. بيروت: دار الفكر.
32_ مسلم بن الحجاج النيسابوري، أبو الحسن القشيري (ت 261هـ). ( بلا) .المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم المعروف بصحيح مسلم. بيروت :دار إحياء التراث العربي
33_ ابن الملقن ، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت 804هـ). ( 1415 هـ - 1994 م). طبقات الأولياء. ط2. القاهرة :مكتبة الخانجي .
34_ ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت 711هـ). (1414هـ). لسان العرب. ط3. بيروت: دار صادر .
35_ ياقوت الحموي ،شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي (ت 626هـ). (1995م). معجم البلدان.ط2. بيروت: دار صادر.
36_ اليونيني . قطب الدين أبو الفتح موسى بن محمد (ت 726 هـ) . (1992م). ذيل مرآة الزمان.ط2. القاهرة : دار الكتاب الإسلامي.

**ثانياً: المراجع**

37_ الزركلي ، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي.( 2002م). الأعلام. ط15. بيروت: دار العلم للملايين.

ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.38.2024.527
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (38) August 2024
العدد (38) أغسطس 2024

38_ كحالة ، عمر رضا . ( بلا) . معجم المؤلفين. بيروت: مكتبة المثنى.
39_ موسى ، محمد جمعة عبد الهادي.( 2016). تاريخ الحسبة والمحتسبين بمصر في العصر المملوكي. القاهرة: دار الافاق العربية.

**الهوامش**

(1) ال عمران ايه 110.
(2) التوبة ، اية 71.
(3) لمراجعة التدوين في الحسبة (موسى، 2016، ص ص 107_109).
(4) الرَّشِيد العَطَّار،( 662 هـ /1264 م)، يحيى بن علي بن عبد الله بن علي بن مفرج، أبو الحسين، رشيد الدين القرشي الأموي النابلسي ثم المصري، المعروف بالرشيد العطار: محدّث، من الحفاظ مالكي المذهب. أصله من نابلس، ومولده ووفاته بالقاهرة. ولد سنة أربع وثمانين وخمسمائة، وسمع من البوصيري، وإسماعيل ابن ياسين، والكبار. فأكثر وأطاب، وجمع المعجم وحصّل الأصول، وتقدم في الحديث، وولي مشيخة الكاملية سنة ستين، وتوفي في ثاني جمادى الأولى، سنة اثنتين وستين وستمائة. ( أبو الفلاح الحنبلي ، 1992م، ص ص 314_315؛ الزركلي ، 2002م،ج8، ص 159).
(5) لم نعثر على ترجمة له.
(6) يراجع( ابن رافع السلامي، 1402هـ). ذكر ابن حجر في مقدمة كتابة انه نقل منه. (ابن حجر العسقلاني، 1415هـ ،ج1،ص3)
(7) الحافظ تقي الدّين أبو المعالي محمد بن جمال الدّين رافع بن هجرس بن محمد بن شافع السّلّامي المصري المولد والمنشأ، ثم الدمشقي الشافعي، ولد في ذي القعدة سنة أربع وسبعمائة، وأحضره والده على جماعة، وأسمعه من آخرين، واستجاز له الحافظ الدّمياطي وغيره ورحل به والده إلى الشام سنة أربع عشرة، وأسمعه من طائفة، ورجع به، وتخرّج في علم الحديث بالقطب الحلبي، وابن سيّد الناس وسمع وكتب، ثم رحل إلى الشام أربع مرات، وسمع بها من حفّاظها المزّي، والبرزالي، والذهبي، وذهب إلى بلاد الشمال، ثم قدم الشام خامسا صحبة القاضي السّبكي واستوطنها ودرّس بها بدار الحديث النّورية وبالفاضلية، وعمل لنفسه «معجما» في أربع مجلدات، وهو في غاية الإتقان والضبط، مشحون بالفضائل والفوائد، مشتمل على أكثر من ألف شيخ، وجمع وفيات ذيّل بها على البرزالي، وصنّف ذيلا على تاريخ بغداد لابن النجار أربع مجلدات، وقد عدم هو والمعجم في الفتن، وتخرّج به جماعة من الفضلاء وانتفعوا به. ( ابو الفلاح الحنبلي، 1986،ج8،ص 403)
(8) ال عمران ، اية159.
(9) طه، اية 44.
(10) وهو طغتكين بن عبد الله امين الدولة ظاهر الدين ابو منصور ،مملوك السلطان ططش السلجوقي بدمشق توفي سنة 522هـ وصار الملك لابنه بعده وكذا سلالته حتى سنة 541هـ ثم انتقلت الى الدولة الايبوبية بعد ذلك ( الشيزري، 2003م، ص 214،هامش المحقق).
(11) السلطان محمود بن سبكتكين، سيف الدَّولة أبو القاسم ابن الأمير ناصر الدولة أبي منصور، كان أبوه أمير الغزاة، الذين يغيرون من بلاد ما وراء النهر، على أطراف الهند، فأخذ عدّة قلاع، وافتتح ناحية بست ،وأما محمود، فافتتح غزنة، ثم بلاد ما وراء النهر، ثم استولى على سائر خراسان، وعظم ملكه، ودانت له الأمم، وفرض على نفسه غزو الهند كل عام، فافتتح منه بلاداً واسعة، وكان على عزم وصدق في الجهاد. توفي في جمادى الأولى سنة اثنين وعشرين واربعمائة. ( الذهبي، بلا،ج2،ص 245).
(12) غزنه: وهي مدينة عظيمة وولاية واسعة في طرف خراسان، وهي الحدّ بين خراسان والهند في طريق فيه خيرات واسعة إلا أن البرد فيها شديد( ياقوت الحموي ، 1995م،ج4، ص201).
(13) سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ رَافِعِ بْنِ عَبْدِ الله بن موهبة بن أبي بن عبد الله بن منقذ بن نصر بن الحارث بن ثعلبة بن عامر بن ملكان بن ثور بن عبد مناة بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار ويكنى أبا عبد الله، توفي بالبصرة وهو مستخف في شعبان سنة إحدى وستين ومائة في خلافة المهدي. ( ابن سعد، 1990م،ج6، ص350).
(14) لم نعثر له على ترجمة.
(15) ومن الجدير بالذكر ان الرواية الاخيرة يحدد تاريخها ابن الاخوة بسنة 166هـ ويبدو انه اخطأ في ذلك لان سفيان الثوري توفي سنة 161هـ وان الخليفة المهدي لم يحج سنة 166هـ بل يذكر الطبري انه حج بالناس سنة 160هـ ،وهي الاصح للرواية .( الطبري، 1387 هـ ،ج8، ص132).

ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.38.2024.527
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (38) August 2024
العدد (38) أغسطس 2024

(16) الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد: تابعي، كان إمام أهل البصرة، وحبر الأمة في زمنه، وهو أحد العلماء الفقهاء الفصحاء الشجعان النساك. ولد بالمدينة، وشبَّ في كنف علي بن أبي طالب، وستكتبه الربيع ابن زياد والي خراسان في عهد معاوية، وسكن البصرة. وعظمت هيبته في القلوب فكان يدخل على الولاة فيأمرهم وينهاهم، لا يخاف في الحق لومة، توفي في البصرة عام 110 هـ / 728 م( ابن خلكان، 1900م،ج2،ص 69؛ الزركلي ، 2002م، ج2، ص226).

(17) أَحْمَد بْن مُحَمَّد أَبُو الحسين النوري شيخ الصوفية فِي وقته، كَانَ مذكورا بكثرة الاجتهاد، وحسن العبادة، وقد رُوِيَ عنه عَن سري السقطي حَدِيث مسند. بغدادي المولد وَالمنشأ، كَانَ يعرف بابن البغوي قديما، وأصله من خراسان من ناحية بغ، كَانَ الجنيد يعظم شأنه، مات قبل الجنيد، ولما مات الجنيد أمر أن يدفن بجنبه، فلم يفعل، وَهُوَ أعلم العراقيين بلطائف علم القوم. مات سنة خمس وتسعين ومائتين للهجرة. ( الأصبهاني، 1974م،ج13 ،ص ص 249_254؛ الخطيب البغدادي، 1422هـ - 2002 م ،ج6،ص330؛ ابن الملقن ،1994 م ،ص62).

(18) الحج، ايه 41.

(19) ورد اسمه في النسخة التي اعتمدنا عليها وهي طبعة الهيئة المصرية العامة (ابن بشر افلح ) ، كما اشار محقق هذه النسخة الى ان هناك نسخ اخرى ورد فيها باسم مؤنس الافلح ويونس الافلح ، اما في نسخة كامبردج ( موسى بن افلح ) ، ولم نعثر على ترجمة لأي من هذه الاسماء. (ابن الاخوة، 1408هـ، ص ص 68_69 ؛ ونسخة دار الفنون كمبردج، بلا، ص 19).

(20) الحسن بن هانئ بن عبد الأول بن صباح الحكميّ بالولاء، أبو نواس: شاعر العراق في عصره، ولد في الأهواز (من بلاد خوزستان) ونشأ بالبصرة، ورحل إلى بغداد فاتصل فيها بالخلفاء من بني العباس، ومدح بعضهم، وخرج إلى دمشق، ومنها إلى مصر، فمدح أميرها الخصيب، وعاد إلى بغداد فأقام إلى أن توفي فيها. كان جده مولى للجراح بن عبد الله الحكمي، أمير خراسان، فنسب إليه، أباه من أهل دمشق، من الجُند من رجال مروان بن محمد، انتقل إلى الأهواز فتزوج امرأة من أهلها اسمها جلبان فولدت له ولدين أحدهما أبو نواس. قال الجاحظ: ما رأيت رجلا أعلم باللغة ولا أفصح لهجة من أبي نواس. وقال أبو عبيدة: كان أبو نواس للمحدثين كإمرئ القيس للمتقدمين. ( ابن عساكر، 1415 هـ - 1995 م ،ج13،ص 407 وما بعدها ؛الزركلي ، 2002م ، ص ص 224_ 225).

(21) السِّنَّوْرُ: اشبه بالهر حيوان متواضع ألوف خلقه الله تعالى لدفع الفأر، وكنيته أبو خداش وأبو غزوان وأبو الهيثم وأبو شماخ، والأنثى أم شماخ. وله أسماء كثيرة ، وَجَمْعُهُ السَّنَانِيرُ. ( ابن منظور، 1414هـ، ج4، ص381 ؛ الدميري ، 1424 هـ،ج2،ص 48).

(22) إبراهيم بن محمد بن عبد الوهاب بن إبراهيم الإمام: أمير عباسي. ثار على المأمون وسعى في البيعة لإبراهيم بن المهدي (ابن شكلة) فطلبه المأمون حين استتب له الأمر، فاستتر وأراد اللحاق بابن شبث الثائر، فعلم به المأمون فقبض عليه وضربه بالسياط وحبسه ثم قتله وصلبه وابن عائشة أول عباسي صلب في الإسلام .( الطبري1387هـ ، ج8، ص ص 602 وما بعدها ؛ ابن الأثير ، 1997م، ج5 ص 541 ؛ الزركلي ، 2002م، ج1، ص 59).

(23) أَبُو سَعِيدٍ الْإِصْطَخْرِيُّ الْحَسَنُ بْنُ أحمد بن يزيد بن عيسى بن الفضل بن يسار، أحد أئمة الشافعية، كان زاهدا نَاسِكًا عَابِدًا، وَلِيَ الْقَضَاءَ بِقُمَّ، ثُمَّ حِسْبَةَ بَغْدَادَ، فَكَانَ يَدُورُ بِهَا وَيُصَلِّي عَلَى بَغْلَتِهِ، وهو دائر بَيْنَ الْأَزِقَّةِ، وَكَانَ مُتَقَلِّلًا جِدًّا ، وَلَهُ كِتَابُ الْقَضَاءِ لَمْ يُصَنَّفْ مِثْلُهُ فِي بَابِهِ، تُوُفِّيَ وَقَدْ قَارَبَ التِّسْعِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ في عام ثمان وعشرين وثلاثمائة. (ابن كثير 1986م، ج11 ، ص 193).

(24) يصنع من نبات له عُنْقُودٌ مُسْتَطِيلٌ وحَبُّهُ على شَكْلِ حبِّ الشَّعِيرِ، يُوضَعُ منه مِقْدارُ رِطْلٍ في الفَرَقِ، فَتَعْبَقُ رائِحَتُه ويَجُودُ إِسْكارُه، قال: (شَرِبْنا من الدّاذِ يِّ حَتّى كأَنَّنا ... مُلُوكُ لنا بَرُّ العِراقَيْنِ والبَحْرُ ... ) ( ابن سيده ، 2000 م، ج9، 415).

(25) ابو سعيد الإصطخري مر ذكره في اعلاه.

(26) عروة بن محمد بن عطيّة السّعديّ روى عن ابيه عن جده، وَعَنْهُ: رَجَاءُ بن أبي سلمة، وحنظلة بن أبي سُفْيَانَ، وَأَبُو وَائِلٍ الْقَاصُّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ. وَوُلِّيَ إِمْرَةَ الْيَمَنِ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ العزيز وقبله. وكان ذَا زُهْدٍ وَصَلاحٍ. وَلَمَّا اسْتُخْلِفَ يَزِيدُ عَزَلَهُ، فَخَرَجَ عَنِ الْيَمَنِ بِسَيْفِهِ وَرُمْحِهِ وَمُصْحَفِهِ فَقَطْ رَاكِبًا رَاحِلَتَهُ. وَرَوَى حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا اسْتُعْمِلْتُ عَلَى الْيَمَنِ، قَالَ لِي أَبِي: إِذَا غَضِبْتَ فَانْظُرْ إِلَى السَّمَاءِ فوقك والأرض تحتك، ثم أعظم خالقهما، توفي عام (110للهجرة). ( الذهبي 1413 هـ - 1993 م، ج7، ص 170).

(27) يقصد بها صنعاء . ( ابن الاخوة ، 1408هـ ، ص 97 هامش المحقق رقم (3)).

(28) جابِر بن عبد الله (16 ق هـ - 78 هـ /607 - 697 م) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الخزرجي الأنصاري السلمي: صحابي، من المكثرين في الرواية عن النبي صلّى الله عليه وسلم وروى عنه جماعة من الصحابة. له ولأبيه صحبة، غزا تسع عشرة غزوة، وكانت له في أواخر أيامه حلقة في المسجد النبوي يؤخذ عنه العلم، روى له البخاري ومسلم . ( ابن حجر العسقلاني، ، 1415 هـ ، ج1، ص 545).

ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.38.2024.527
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (38) August 2024
العدد (38) أغسطس 2024

(29) المائدة ، ص105.

(30) وقد ورد الحديث عند ابي داود في سننه باختلاف بسيط : " إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ، أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ" ( أبو داود، بلا ، ج4، ص122).

(31) أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ وَاسْمُهُ سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سِنَانِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ الْأَبْجَرِ وَهُوَ خُدْرَةُ بْنُ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ وَأُمُّهُ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ قَيْسِ بْنِ هَيْشَةَ بْنِ الْحَارِثِ مِنْ بَنِي مُعَاوِيَةَ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفِ مِنَ الْأَوْسِ ، صحابي، كان من ملازمي النبي صلى الله عليه وسلّم وروى عنه أحاديث كثيرة، غزا اثنتي عشرة غزوة، وله 1170 حديثا، توفي في المدينة سنة74 هـ / 693م.( ابن سعد ،1990م ،ج5، ص 267؛ الزركلي ،2002م، ج3، ص 78).

(32) وقد ورد الحديث في سنن الترمذي ( الترمذي ،1975 م، ج4، ص 469).

(33) الوليد بن عقبة بن أبي معيط، أبو وهب، الأموي القرشي: وال. من فتيان قريش وشعرائهم وأجوادهم. فيه ظرف ومجون ولهو، وهو أخو عثمان ابن عفان لأمه، أسلم يوم فتح مكة، وبعثه رسول الله (صلّى الله عليه وسلم) على صدقات بني المصطلق، ثم ولاه عمر صدقات بني تغلب، وولاه عثمان الكوفة بعد سعد بن أبي وقاص سنة 25 هـ فانصرف إليها، وأقام إلى سنة 29 فشهد عليه جماعة عند عثمان بشرب الخمر، فعزله ودعا به إلى المدينة، فجاء، فحده وحبسه. ولما قتل عثمان تحول الوليد إلى الجزيرة الفراتية، فسكنها، واعتزل الفتنة بين علي ومعاوية، ولكنه رثى عثمان وحرض معاوية على الأخذ بثأره. ومات بالرقة ( 61 هـ / 680 م). ( ابن الاثير، 1989م ،ج4، ص 675؛ الزركلي ، الاعلام ، ج8،ص 122).

(34) وقد ورد الحديث عند البخاري بهذا الشكل " يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ، فَإِيكم مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ، فَإِنَّ فِيهِمُ المَرِيضَ وَالكَبِيرَ وَذَا الحَاجَةِ". ( البخاري، 1422هـ ، ج8، ص27).

(35) عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار ابن حرب، أبو موسى، من بني الأشعر، من قحطان: صحابي، من الشجعان الولاة الفاتحين، وأحد الحكمين اللذين رضي بهما علي ومعاوية بعد حرب صفين، ولد في زبيد (باليمن) وقدم مكة عند ظهور الإسلام، فأسلم، وهاجر إلى إلى أرض الحبشة. ثم استعمله رسول الله صلّى الله عليه وسلم على زبيد وعدن، وولاه عمر بن الخطاب البصرة سنة 17 هـ فافتتح أصبهان والأهواز. ولما ولي عثمان أقره عليها. ثم عزله، فانتقل إلى الكوفة، فطلب أهلها من عثمان توليته عليهم، فولاة، فأقام بها إلى أن قتل عثمان، فأقره عليّ، ثم كانت وقعة الجمل وأرسل عليّ يدعو أهل الكوفة لينصروه، فأمرهم أبو موسى بالقعود في الفتنة، فعزله عليّ، فأقام إلى أن كان التحكيم وخدعه عمرو بن العاص، فارتد أبو موسى إلى الكوفة، فتوفي فيها. وكان أحسن الصحابة صوتا في التلاوة، خفيف الجسم، قصيرا له 355 حديثا . ( الذهبي، 1985م ، ،ج2 ، ص ص 380 _ 402 ؛ ابن حجرالعسقلاني ، 1326هـ ، ج5 ، ص 362 ؛ الزركلي ، 2002م ، ج4، ص164).

(36) الممتحنة ، اية 1.

(37) المائدة ، اية 57.

(38) عتاب بن أسيد بن أبي العيص بن أمية ابن عبد شمس، أبو عبد الرحمن: وال أمري قرشي مكي، من الصحابة. كان شجاعا عاقلا، من أشراف العرب في صدر الإسلام. أسلم يوم فتح مكة، واستعمله النبي صلّى الله عليه وسلم عليها عند مخرجه إلى حنين (سنة 8 هـ وكان عمره 21 سنة. وأقرّه أبو بكر، فاستمر فيها إلى أن مات، يوم مات أبو بكر. وفي المؤرخين من يذكر أنه عاش واليا على مكة إلى أواخر أيام عمر، فتكون وفاته في أوائل سنة ( 23 هـ /643 م). ( الذهبي ، 1993م ، ج2 ، ص 329؛ الزركلي ، 2002 ، ص ص 199_200).

(39) أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم النجاري الخزرجي الأنصاري، أبو ثمامة، أو أبو حمزة: صاحب رسول الله صلّى الله عليه وسلم وخادمه، روى عنه رجال الحديث 2286 حديثا، مولده بالمدينة وأسلم صغيرا وخدم النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن قبض. ثم رحل إلى دمشق، ومنها إلى البصرة، فمات فيها وهو آخر من مات بالبصرة من الصحابة سنة (93 هـ / 712 م) . ( ابن الجوزي، 2000م، ج1 ،ص277؛ الزركلي ، 2002م ، ج2 ، ص 25).

(40) البحرين : وهو اسم جامع لبلاد على ساحل بحر الهند بين البصرة وعمان، قيل هي قصبة هجر، وقيل: هجر قصبة البحرين وقد عدّها قوم من اليمن وجعلها آخرون قصبة برأسها وفيها عيون ومياه وبلاد واسعة، وربما عدّ بعضهم اليمامة من أعمالها والصحيح أن اليمامة عمل برأسه في وسط الطريق بين مكة والبحرين. ( ياقوت الحموي ، 1995م ، ج1، ص 347).

(41) عبد اللَّه بن مسعود بن غافل بن شمخ بن ار بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تيم بن سعد بن هذيل الهذلي، أبو عبد الرحمن حليف بني زهرة، وكان أبوه حالف عبد الحارث بن زهرة أمه أمّ عبد اللَّه بنت عبد ودّ بن سواءة أسلمت وصحبت أحد السابقين الأولين أسلم قديما وهاجر الهجرتين، وشهد بدرا والمشاهد بعدها، ولازم النبيّ صلى اللَّه عليه وسلّم،

ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.38.2024.527
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (38) August 2024
العدد (38) أغسطس 2024

وكان صاحب نعليه. وحدّث عن النبيّ صلى اللَّه عليه وسلّم بالكثير، وعن عمر، وسعد بن معاذ، توفي عام ( 32 هـ / 653 م).( ابن حجر ، 1415هـ ، ج4 ،ص 198_201).

(42) النعمان بن ثابت، التيمي بالولاء، الكوفي، أبو حنيفة: إمام الحنفية، الفقيه المجتهد المحقق، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة. قيل: أصله من أبناء فارس. ولد ونشأ بالكوفة. وكان يبيع الخز ويطلب العلم في صباه، ثم انقطع للتدريس والإفتاء. وأراده عمر بن هبيرة (أمير العراقين) على القضاء، فامتنع ورعا. وأراده المنصور العباسي بعد ذلك على القضاء ببغداد، فأبى، فحلف عليه ليفعلن، فحلف أبو حنيفة أنه لا يفعل، فحبسه إلى أن مات . ( ابن خلكان ، 1900م ، ج5 ، ص ص 405_415؛ الزركلي ، 2002م، ج8 ، ص 36).

(43) محارب بن دثار بن كردوس السدوسي الشيبانيّ الكوفي. أبو المطرّف: قاضي الكوفة كان فقيها فاضلا، حسن السيرة، زاهدا شجاعا، من أفرس الناس وكان من المرجئة في علي وعثمان وله في ذلك شعر عزل عن القضاء وأعيد، وتوفي وهو قاض عام (116 هـ / 734 م). ( الزركلي ، 2002م ،ج5، 281).

(44) لم نجد هذا الحديث وورد عند ابو داود عن شهادة الزور بهذا الشكل «عُدِلَتْ شَهَادَةُ الزُّورِ بِالْإِشْرَاكِ بِاللَّهِ» ( ابو داود ، بلا ، ج 3، ص 305).

(45) علي بن عيسى بن داود ابن الجراح، أبو الحسن البغدادي الحسني: وزير المقتدر العباسي والقاهر. وأحد العلماء الرؤساء من أهل بغداد. فارسي الأصل، نشأ كاتبا كأبيه، وولي مكة، واستقدمه المقتدر إلى بغداد سنة 300 هـ فولاه الوزارة، فأصلح الأحوال وأحسن الإدارة وحمدت سيرته ثم عزله المقتدر سنة 304 وحبسه ونفاه إلى مكة (سنة 311) ومنها إلى صنعاء، وأذن له بالعودة إلى مكة سنة 312 فعاد وولي فيها الاطلاع على أعمال مصر والشام، فكان يتردد إليهما وأعاده المقتدر إلى الوزارة فرجع إلى بغداد سنة 314 ونقم عليه سنة316 فعزله وقبض عليه ثم جعل له النظر في الدواوين سنة 318 فعزله وقبض عليه ثم جعل له النظر في الدواوين سنة 318 وهكذا كانت حياته ملؤها الاضطراب. وتوفي ببغداد. ( الزركلي ، 2002م ، ج4، ص 317).

(46) الحجاج بن يوسف بن الحكم الثقفي ، أبو محمد: قائد، داهية، سفاك، خطيب. ولد ونشأ في الطائف (بالحجاز) وانتقل إلى الشام فلحق بروح بن زنباع نائب عبد الملك بن مروان فكان في عديد شرطته، ثم ما زال يظهر حتى قلده عبد الملك أمر عسكره، وأمره بقتال عبد الله بن الزبير، فزحف إلى الحجاز بجيش كبير وقتل عبد الله وفرق جموعه، فولاه عبد الملك مكة والمدينة والطائف، ثم أضاف إليها العراق والثورة قائمة فيه، فانصرف إلى بغداد في ثمانية أو تسعة رجال على النجائب، فقمع الثورة وثبتت له الإمارة عشرين سنة. وبنى مدينة واسط (بين الكوفة والبصرة) . وكان سفاكا سفاحا باتفاق معظم المؤرخين، توفي عام 95 هـ / 660 - 714 م( الزركلي ، 2002م ، ج2 ، ص 167_ 168).

(47) مصعب بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسَدي القرشي، أبو عبد الله: أحد لولاة الأبطال في صدر الإسلام. نشأ بين يدي أخيه عبد الله بن الزبير، فكان عضده الأقوى في تثبيت ملكه بالحجاز والعراق. وولاه عبد الله البصرة سنة 67 هـ فقصدها، وضبط أمورها، وقتل المختار الثقفي ثم عزله عبد الله عنها مدة سنة، وأعاده في أواخر سنة 68 وأضاف إليه الكوفة، فأحسن سياستهما وتجرد عبد الملك بن مروان لقتاله، فسير إليه الجيوش، فكان مصعب يفلها، حتى خرج إليه عبد الملك بنفسه، فلما دخل العراق خذل مصعبا قواد جيشه وأصحابه فثبت فيمن بقي معه، فأنفذ إليه عبد الملك أخاه (محمد بن مروان) فعرض عليه الأمان وولاية العراقين أبدا ما دام حيا ومليوني درهم صلة، على أن يرجع عن القتال، فأبى مصعب، فشد عليه جيش عبد الملك، في وقعة عند دير الجاثليق (على شاطئ دجيل، من أرض مسكن) وطعنه زائدة بن قيس السعدي (أو عبيد الله بن زياد بن ظبيان) فقتله وحمل رأسه إلى عبد الملك وبمقتله نقلت بيعة أهل العراق إلى ملوك الشام عام(71 هـ/ 690 م).( ابن شاكر الكتبي ، 1973م ،ج4 ، ص143؛الزركلي ، 2002م ،ج7 ، ص 248)

(48) عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، أبو بكر: فارس قريش في زمنه، وأول مولود في المدينة بعد الهجرة شهد فتح إفريقية زمن عثمان، وبويع له بالخلافة سنة 64 هـ عقيب موت يزيد ابن معاوية، فحكم مصر والحجاز واليمن وخراسان والعراق وأكثر الشام، وجعل قاعدة ملكه المدينة. وكانت له مع الأمويين وقائع هائلة، حتى سيروا إليه الحجاج الثقفي، في أيام عبد الملك بن مروان، فانتقل إلى مكة، وعسكر الحجاج في الطائف ونشبت بينهما حروب أتى المؤرخون على تفصيلها انتهت بمقتل ابن الزبير في مكة، بعد أن خذله عامة أصحابه وقاتل قتال الأبطال، وهو في عشر الثمانين. وكان من خطباء قريش المعدودين، مدة خلافته تسع سنين توفي عام ( 73 هـ / 692 م). ( ابن شاكر الكتبي ، 1973م ،ج2،ص 71؛ الزركلي 2002م، ج4،ص 87)